



الذَّكْوَاتُ الْبَيْضُ

اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد
بالذكوات الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير
المؤمنين علي بن أبي طالب {عليه السلام}
شبهها لضيائها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها
موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}
من الدراري المضيئة

{**در النجف**} فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض،
وهي ثلاثة مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد
سميت الغري باسمها، وكلمة بيض لبروزها عن الأرض. وفي رواية
إنها موضع خلوته أو إنها موضع عبادته وفي رواية أخرى
في رواية المفضل عن الإمام الصادق {عليه السلام} قال:
قلت: يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟
قال: يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها
وبيت ماله ومقسم غنائم المسلمين مسجد
السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض



مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصَدُرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبَحْثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)
الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

الذِّكْرُ الْبَيْضُ



التدقيق اللغوي
م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية
أ.م.د. رافد سامي مجيد

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات
رئيس التحرير

أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن الحسني

هيئة التحرير

أ.د. عبد الرضا بمية داود

أ.د. حسن منديل العكيلي

أ.د. نضال حنش الساعدي

أ.د. حميد جاسم عبود الغراي

أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع

أ.م.د. عقيل عباس الريكان

أ.م.د. أحمد حسين حيال

أ.م.د. صفاء عبد الله برهان

م.د. موفق صبري الساعدي

م.د. طارق عودة مري

م.د. نوزاد صفر بخش

هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. نور الدين أبو لحية / الجزائر

أ.د. جمال شلبي / الاردن

أ.د. محمد خاقاني / إيران

أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

الذَّكْوَانُ الْبَيْضُ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبَحْوثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيض

جمهورية العراق

بغداد / باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN ١٧٦٣-٢٧٨٦

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الإلكتروني

إيميل

off_research@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م

..... دليل المؤلف

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
أ. عنوان البحث باللغة العربية .
ب. اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.
ت. بريد الباحث الإلكتروني.
ث. ملخصان: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
ج. تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4) .
٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥.٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
ب. اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦) . والملخصات (١٢) أما فقرات البحث الأخرى، فبحجم (١٤) .
- ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام الإلكتروني (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات اخضعين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمطالبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء ليبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فصلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مسئل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم)
أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) (off reserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة
- ٢٢- لا تلزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُ بشرط من هذه الشروط .

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	أثر توظيف استراتيجية التكتل في اكتساب المفاهيم النحوية وقياس السرعة الإدراكية لدى طالبات الصف الرابع الإعدادي في قواعد اللغة العربية	أ.م. د. ببداء حسن حسين	٨
٢	فقدان الأمل لدى طلبة الجامعة	أ.م. د. ميسون طاهر رشاد	٣٢
٣	أثر نموذجي كوسكروف-اوسبورن ومادلين في التحصيل وتنمية الحس العلمي لدى طلاب الصف الرابع العلمي في مادة الكيمياء	أ.م. د. العاد عبد الرحمن محمود	٤٨
٤	الدلالات الظاهرة والمضمرة في إنتاج الحكم الشرعي «الدلالة الخفية نموذجا»	أ.م. د. حيدر شوكان سعيد	٦٤
٥	استعمالات الطين في القرآن الكريم «دراسة موضوعية»	م. د. كمال محمد عبد العالي	٩٠
٦	ألفاظ الأعمال والاعضاء الجسمانية المضافة إلى الأنبياء في القرآن الكريم دراسة بين الاستعمال المعجمي والقرآني	م. د. عطش جاسم محمد	١٠٦
٧	ظاهرة تحريف القرآن بين الإثبات العملي والنفي النظري عند أهل السنة «دراسة موضوعية تحليلية»	م. د. نعمة جابر محمد	١١٨
٨	معمار أصول الفقه بين الاستمداد ومآلات الخلاف	م. د. أحمد علي حسين م. د. حاتم طاهر شويش	١٣٤
٩	الآلهة في الحضارة الأتروسكية	م. د. أحمد فيصل دلول	١٤٨
١٠	المرجعيات الدينية في شعر عماد جبار	م. م. ماهر مؤيد خليفة	١٦٦
١١	الطاقة المتجددة ودورها في المستقبل	م. د. سعد محسن جاسم م. د. حسين علي مجيد	١٧٤
١٢	البرنامج التعليمي قائم على مدخل التعليم الريادي في تنمية التفكير المستقبلي لدى طلاب الإعداديات المهنية	م. د. محمد كاظم محسن	١٨٦
١٣	منهج الشيخ جواد آمل في التفسير الموضوعي	أ.م. د. سناء عليوي عبد السادة الباحث مهند جميل جواد	٢١٠
١٤	دور الضوابط الرقابية في تحسين الأداء المستدام	الباحثة: إيناس قاسم لفته أ.م. د. آلاء شمس الله نور الله	٢١٨
١٥	سفير الحسين عبد الله بن قطر الحميري (عليه السلام) دراسة تاريخية	الباحث: حسن قاسم نعمة أ. م. د. مها عبد الله حسن	٢٣٤
١٦	النصوص الدينية والبيئة رؤى من القرآن والسنة النبوية	الباحثة: حنين ليث كامل كاظم أ.م. د. شكرية حمود عبد الواحد	٢٤٨
١٧	طرق التدريس الحديثة في التربية الرياضية وأثرها على تنمية المهارات الحركية لدى الطلاب	الباحث: رعد جعفر عزيز	٢٥٨
١٨	أثر استراتيجية بالنسكار وبراون في تنمية الذكاء ثلاثي الأبعاد لطلاب الصف الرابع العلمي في مادة الأحياء	الباحث: سفيان حاتم ابراهيم أ. م. د. زياد بدر محمد أ. م. د. محمد عرفات محمد	٢٦٦
١٩	التعاقب الصوتي بين الصوائت في كتاب «إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين» للزيدي (ت ١٢٠٥هـ)	عبد القادر محمد مطر أ. د. أيمن سعود متعب	٢٨٠
٢٠	التفكير الناقدي «مفهومه، مهاراته ومعايره، أثره في التطور المعرفي والفكري»	صبا حاتم محسن كاظم م. د. حليم عباس عبيد	٣٠٤
٢١	التفكير التحليلي لدى طلبة الارشاد النفسي والتربوي	م. د. حسام ياسين علي م. د. سحر علي مهدي	٣١٢
٢٢	التفسير الموضوعي عند محمد عبد الله دراز وأمين الخولي مدخل نحو بناء فهم مقاصدي للقرآن الكريم	م. د. عاصر مراد ملا علي	٣٢٢
٢٣	الاسلوب القصصي الكريم وأثره في تنمية التفكير النقدي لدى طلاب المرحلة الثانوية دراسة تفسيرية تربوية	م. م. اسماء أدهم حمادي	٣٣٨
٢٤	التفكير الناقدي «مفهومه، مهاراته ومعايره، أثره في التطور المعرفي والفكري»	م. شمس علي مهدي	٣٤٨
٢٥	التغير المناخي (الامطار) وتأثيرها على تباين المساحات الخضراء في محافظة ديالى	م. م. سهاد عبد الوهاب أحمد	٣٦٠

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م

الزَّكَاةُ الْبَيْضُ



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



٣٤٨

أحكام المسنين في عبادات شهر رمضان

م. شمس علي مهدي

وزارة التربية / المديرية العامة لتربية محافظة بغداد الرصافة الثانية

المستخلص:

هدف البحث إلى توضيح الأحكام الشرعية بالمسن وبيان حقيقة المسن ، حيث تناول حقيقة المسن والاسس التي بنيت عليها رعاية المسن وأحكام المسن في الصوم .
فاليبحث يناقش قضية شرعية تمس فئة كبار السن الذين يمثلون شريحة اجتماعية كبيرة جداً ، وأوصى بضرورة رعاية هذه الفئة اجتماعياً ومالياً وتقديم العناية الصحية المستمرة للمسن بالتوسع في انشاء مؤسسات لرعاية المسنين وإقامة دور العجزة وتقديم الرعاية لهم على كافة المستويات ، وكذلك الاهتمام والتركيز على تقديم المزيد من الأبحاث الشرعية الخاصة في ميادين الفقه الإسلامي المختلفة ، وأوصت بضرورة عقد المؤتمرات والندوات والمحاضرات العلمية والتنقيفية التي تعالج الجوانب الشرعية الخاصة بالمسن .
الكلمات المفتاحية: المسن، العذر، الكبر، الأحكام.

Abstract:

The research aimed to clarify the legal rulings regarding the elderly and explain the reality of the elderly, as it dealt with the reality of the elderly and the foundations upon which the care of the elderly was built and the rulings on fasting for the elderly.

The research discusses a legal issue affecting the elderly group, who represent a very large social segment, and recommends the necessity of caring for this group socially and financially, and providing continuous health care for the elderly by expanding the establishment of institutions to care for the elderly, establishing homes for the elderly, and providing care to them at all levels.

As well as the interest and focus on providing more specific legal research in the various fields of Islamic jurisprudence, and recommended the necessity of holding conferences, seminars, and scientific and educational lectures that address the legal aspects of the elderly.

Keywords: Old age, excuse, old age, rulings.

المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله ، والحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه . أما بعد :
الشيخوخة: هي إحدى مراحل العمر التي يمر بها الإنسان في حال حياته والتي تحدث على مستوى التغيرات الجسدية . وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه المرحلة وغيرها من المراحل فقد قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُدْرَأُ إِلَى أَزْفَلِ الْعُمُرِ لَكِنِّي لَا يَتْلَمُ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ (النحل الآية : ٧٠). حيث أن الدين الإسلامي أولى اهتمام ورعاية بالإنسان منذ خلقه عندما كان جنيناً وحتى مماته.

ومن الملاحظ في الآونة الأخيرة تزايد الجهود بفئة الشيوخ أو ما يسمى بفئة المسنين إلا أن معظم هذه الجهود أو ما يسمى بنظام التقاعد ونظام التأمين المعاشي ثم تطور هذا الجهد ليصل إلى الاهتمام بمؤلاء المسنين في النواحي الاجتماعية والصحية.

والفرد حين يصل إلى المرحلة العمرية المتأخرة نلاحظ فيه زيادة رغبته بالاتصال بخالفه وذلك من خلال تمسكه



وحرصه على الفروض على الوجه الأكمل الذي يرتضيه الخالق ، وذلك نظراً لضعف بدنه .

لذا فإن بحثنا هذا يتناول موقف الشرع من أداء المسن للعبادات المقررة عليه وجمع كل ماله علاقة بالموضوع ، في ضوء مستجدات العصر لتسهيل أداء فروض العبادات .

فجاء مبيناً لأحكام المسنين في العبادات (شهر رمضان) ، فكان في مبحثين المبحث الأول: تناولت فيه حقيقة المسن ورعايته في الإسلام وكان في مطلبين، المطلب الأول: حقيقة المسن في اللغة والاصطلاح. والمطلب الثاني: الأسس التي بنيت عليها رعاية المسن في الإسلام. أما المبحث الثاني فتناولت فيه: أحكام المسن في الصوم، وجاء في ثلاث مطالب المطلب الأول: حكم صيام المسن، والمطلوب الثاني: بينت فيه: حكم الفدية على المسن، والمطلب الثالث: الصيام عن المسن. ثم ختمتها بأهم النتائج. ثم ذكر المصادر التي تعددت حسب ما اقتضاه هذا البحث.

المبحث الأول:

حقيقة المسن ورعايته في الإسلام

المطلب الأول: حقيقة المسن لغة واصطلاحاً:

أولاً: حقيقة المسن لغة:

كبرت سن الرجل: يعني به الطرم. (١)

أسن صار كهلاً: يقال منه رجل كهل وامرأة كهلة. (٢)

الكبر في السن وقد كبر الرجل يكبر كبراً أي أسن. (٣)

الكهل من الرجال الذي جاوز الثلاثين وخطه الشيب، امرأة كهلة. (٤) ويقال « أسن الرجل أي شاخ ». (٥)

الألفاظ ذات الصلة :

هناك عدة ألفاظ في اللغة العربية لوصف مراحل عمر الإنسان المتأخرة منها لفظ (الشيخ ، والهرم ، والكهل ، والعجوز) ، وسأعرض التعريف اللغوي لكل لفظ منها:

أ. الشيخ : الكبير الفاني (٦) ، الكبير المسن (٧) ، الشيخ فوق الكهل وجمعه شيوخ وشيخان بالكسر وربما قيل أشياخ وشيخة مثل غلمة والشيخوخة مصدر شاخ يشيخ وامرأة شيخة والمشيخة اسم جمع للشيخ وجمعها مشايخ. (٨)

وقد ورد لفظ الشيخ في القرآن الكريم ، وهي :

• قوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَا وَيْلَتَى أَأَلِدُ وَأَنَاْ عَجُوزٌ وَهَذَا تَعْلَى شَيْخاً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾. (٩)

• قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبَا شَيْخاً كَبِيراً فَخُذْ أَخِذَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾. (١٠)

• قوله تعالى: ﴿وَأَبْنَا شَيْخاً كَبِيراً﴾. (١١)

• قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْقَةٍ ثُمَّ مِنْ عِلْقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخاً وَمِنْكُمْ مَنْ يَتَوَفَّى مِنْ قَبْلٍ وَلِتَبْلُغُوا أَجْلاً مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾. (١٢)

ب. الهرم: كبر السن ، هرم الرجل بالكسر ، وأهرمه الله سبحانه وتعالى. (١٣)

وورد في القرآن الكريم بعدة ألفاظ:

• ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّاحِينَ﴾. (١٤)

• ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾. (١٥)

ت. العجوز: المسن جداً. (١٦)

العجز: جمع عجوز وعجوزة وهي المرأة الكبيرة المسنة. (١٧) عجزت المرأة عجوزاً أي كبرت. (١٨)

ورد هذا اللفظ في القرآن الكريم :

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



- قوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَا وَيْلَتَى أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾. (١٩)
- قوله تعالى: ﴿فَتَجِدْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ﴾ "إلا عَجُوزًا فِي الْغَابِرِينَ". (٢٠)
- قوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ فِي حَصْرَةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ﴾. (٢١)

ثانياً: المسن اصطلاحاً:

هو الشخص الذي تقدم به العمر وأصبح يعاني من تدهور في القدرات الجسدية والعقلية، وغالباً ما يُشار إليه بلغة السنين عاماً فما فوق، مع الأخذ في الاعتبار أن هناك تفاوت في تحديد السن بدقة بسبب اختلاف العوامل الفردية والاجتماعية.

فقد عبر عنه القرآن الكريم بالفاظ أخرى مرادفة له حيث استعملها الله في آياته والنبي للإشارة إلى المرحلة الأخيرة التي يمر بها الإنسان وهذه الألفاظ هي (الشيخ والكهل والهرم والعجوز) ، أما الفقهاء رحمهم الله فلا يخرج تعريفهم للمسن عن التعريف اللغوي ، فهو عندهم أيضاً: من كبرت سنه وإن تعددت تعبيراتهم له ، فنجد الحنفية يعبرون عنه بأنه الشيخ الثاني(٢٢) ، إذ أن الصوم في حق الشيخ الثاني يجب باعتباره بدله وهو الفدية.(٢٣)

الشيخ الثاني يفطر ويفدي لأنه عاجز عن الأداء في الحال. (٢٤)

الهرم: هو الذي لا يستطيع القيام بالواجبات والفرائض بسبب المرض أو الهرم كالحج. (٢٥) يفطر ويفطعم لكل يوم مسكيناً. (٢٦)

الشيخ الثاني بأنه: «هو الذي كل يوم في نقص إلى أن يموت وسمي به إما لأنه قرب من الفناء أو لأنه فنيته قوته». (٢٧)

أما المالكية والحنابلة: «فعبروا عن المسن بالهرم . وهو الشيخ المسن الذي لا يقدر على الذهاب إلى صلاة الجمعة ، وهو الشيخ الكبير الذي لا يقدر على الصوم». (٢٨)

وعبر عنه الشافعية: بأنه: «يجوز الفطر لمن كبر سنه وأصبح شيخاً هرمًا بحيث لا يطيق الصيام». (٢٩)

المطلب الثاني: الأسس التي بنيت عليها رعاية المسن في الإسلام .

أهتم الإسلام بالفرد اهتماماً كبيراً ليرتقي به روحياً وجسدياً وعقلياً منذ بدء خلقه في بطن أمه إلى أن يخرج طفلاً ليرى الحياة الدنيا ويحيا شبابه ومن ثم رجولته إلى أن يصل إلى شيخوخته ومن أهم مظاهر هذا الاهتمام حفظ كرامة الإنسان.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾. (٣٠)

فإن الإسلام أعتنى بالإنسان في جميع مراحل حياته إلا أن العناية الكبرى بالمرحلة الأخيرة من حياته وهي مرحلة كبر السن وذلك لما يتصف به كبير السن من الضعف والحاجة إلى الغير لخدمته ولأنها تعد من أصعب مراحل الحياة التي مر بها .

فقد روي عن النبي(صلى الله عليه وآله) قال: «تداووا عباد الله، فإن الله لم يضع داءً إلا وضع معه شفاءً إلا الهرم». (٣١)

وتعوذ منها نبينا الكريم(صلى الله عليه وآله)فقد كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم والقسوة والغفلة والعيالة والذلة....» . (٣٢)

وهذه الرعاية المتكاملة والشاملة لمجدها انطلقت من دعائم وأسس قوية البنيان ومن أهم هذه الأسس:

أولاً: إن الإنسان مخلوق اختص بالتكريم من بين المخلوقات - وخاصة المسن - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا.....﴾ (٣٣)، حيث اتفق المفسرون على أن المعنى المقصود هو . من السجود هنا سجود تكريم وتوقير. (٣٤)



ثانياً: أتصاف المجتمع المسلم في تعامله مع غيره بأنه مجتمع متراحم ومتواد ومتماسك وخاصة المسنين . وقد وصف الحبيب المصطفى المسن في حديثه الذي رواه عنه النعمان بن البشير ، قال : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) إنما مثلاً لمؤمنين في توادهم وتواصلهم وتراحمهم ، كمثل الجسد ، إذا اشتكى عضومته تداعى سائرته بالحمى والسهر» (٣٥) .

والمسن هو أولى الناس بالرحمة في التعامل وقد خصه النبي (صلى الله عليه وآله) بالرحمة ويظهر ذلك في رواية أبي مسعود الأنصاري إذ قال : «جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال يا رسول الله إني لأختلف عن صلاة الصبح ، ثم قال : «إن منكم منفرين ، فايكم أم الناس فليخفف فإن فيهم الكبير ، والسقيم ، والضعيف وذا الحاجة» (٣٦) .

ثالثاً: خص الإسلام الشيخ المسن بمكانة متميزة :

حيث دعا الدين الإسلامي الحنيف إلى تخصيص المسن بالتقدير سيما ذلك المسن الذي يقضي عمره في خدمة دينه والذي يصبر على الابتلاء في كبره ويتحمل الصعاب .

رابعاً: تأكيد الشرع على أن رعاية المسن مسؤولية الجميع فهو مسؤول من الإمام بموجب الحديث الذي روي عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قال : «كلكم راع ومسؤول عن رعيته» ، يدل على أن كل فرد في المجتمع ، سواء كان حاكماً أو رب أسرة أو امرأة أو خادماً ، هو راع ومسؤول عن من هم تحت ولايته ورعايته . هذا يعني أن كل شخص لديه مسؤولية تجاه من يعولهم أو يدير شؤونهم ، وعليه أن يقوم بواجبه تجاههم» . (٣٧)

والحديث فيه تفاصيل كثيرة منها تحمل الأبناء مسؤولية رعاية آبائهم وأمهاتهم فمن باب أولى أن تزداد هذه الرعاية لهم في كبرهم وشيخوختهم .

المبحث الثاني:

أحكام المسن في الصوم:

المطلب الأول : صيام المسن وحكمه:

أن حالات المسنين تتفاوت بين الصحة والمرض أو العجز البدني والعقلي .

الفرع الأول : الصوم لغةً واصطلاحاً:

أولاً: الصوم لغةً :

هو الإمساك سواء كان طعاماً ، شراباً ، كلاماً ، أو أي فعل آخر ، يُطلق الصوم على الإمساك عن الطعام والشراب والشهوات بشكل عام ، سواء كان ذلك في سياق ديني أو غير ديني . (٣٨)

ومنه قوله تعالى على لسان مريم (عليها السلام) : «إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّبِّ خَيْرًا صَوْمًا فَلَنُؤْكِمَ الْيَوْمَ أَنْبِيَاءَ» . (٣٩)

ثانياً: الصوم اصطلاحاً:

هو الإمساك عن ما يقطر من طلوع الفجر إلى مغيب الشمس ، مع النية ، وهو عبادة في الإسلام ، وغير ذلك من المفطرات التي حددها الشرع .

فقد تعددت تعريفات الفقهاء للصوم ومن ذلك : ما عرفه الحنفية بأنه : «الإمساك عن أشياء مخصوصة وهي الأكل والشرب والكلام والجماع بشرائط مخصوصة» . (٤٠)

وعرفه المالكية بأنه : «الإمساك عن شهوتي الفرج والقلم وما ينوب عنهما مخالفة لأوامر الله سبحانه في النهار قبل طلوع الفجر أو بعد باستثناء فترة أيام الحيض والنفس والعبيد» . (٤١)

وعرفه الشافعية بأنه : «الإمساك عن ما يقطر من طلوع الفجر إلى مغيب الشمس ، مع النية» . (٤٢)

وعرفه الحنابلة بأنه : «عبارة عن الإمساك عن أفعال مخصوصة في وقت مخصوص» . (٤٣)

الفرع الثاني : حكم صوم المسن:



قد تبين في هذا البحث أن المسن هو: ((الشخص الذي كبر سنه وصاحب كبره ضعف وقصور في وظائف أعضائه ونتج عن هذا الضعف عدم المقدرة على تأدية العبادات البدنية بشكل تام وعادة ما يبدأ هذا الضعف بعد سن الستين)).

وعلى ذلك سأتطرق لبيان حكم صيام المسنين وذلك من خلال تقسيم المسن إلى ثلاثة أقسام:

• **القسم الأول:** صيام المسن الصحيح جسمياً وعقلياً.

• **القسم الثاني:** صيام المسن الصحيح عقلياً والعاجز جسمياً.

• **القسم الثالث:** صيام المسن الصحيح ذي العجز الجسمي والعقلي.

القسم الأول: صيام المسن الصحيح جسمياً وعقلياً.

والمقصود بالمسن الذي لا يلحقه أذى ولا ضرر شديدان إذا أدى فريضة الصيام فالصوم في حقه واجب عليه لتوفر شروط وجوب الصيام في حقه من القدرة البدنية والعقلية وغيرها. (٤٤)

القسم الثاني: صيام المسن عقلياً والعاجز جسمياً.

شروط وجوب الصيام:

١. الإسلام: الدخول في الإسلام شرط لصحة الصيام فلا يصح الصيام من الكافر. (٤٥)

٢. البلوغ: البالغ يجب عليه الصيام بالإجماع وهو شرط وجوب وشرط أداء. (٤٦)

٣. العقل: ولا يجب الصوم على المجنون ولا المغمى عليه ولا السكران. (٤٧)

٤. الطهارة من الحيض والنقاس: انعقد إجماع الفقهاء على أن أداء الصيام لا يجب على المرأة الحائض والنقاس بل يحرم عليها فعله ويلزمها القضاء إذا طهرت. (٤٨)

القسم الثالث: صيام المسن الصحيح ذي العجز الجسمي والعقلي.

إن من أعراض الشيخوخة الاضطرابات التي تحدث في الجهاز العصبي للمسن مما يؤدي إلى إصابة المسن بما يسمى بالنوآء (٤٩)، فيقل عنده النوم وتضعف الذاكرة والحركة والذاكرة. فإذا أصيب المسن بهذا المرض فإن الصيام يسقط في حقه لأن من شروط وجوب الصوم العقل الذي هو مناط التكليف وهو مفقود هنا ودليل ذلك قوله: ﴿لَا يَكُلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾. (٥٠)

ولقوله (صلى الله عليه وآله): «رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل»، وظاهر الحديث أن فيه أن فيه نصاً صريحاً على رفع التكليف عمن ذهب عقله ومعلوم أن كبار السن يصابون بأمراض العقل فلذلك يسقط الصوم عنهم. (٥١)

المطلب الثاني: حكم الفدية على المسن:

أختلف الفقهاء في مسألة وجوب الفدية على المسن الذي يفطر خوفاً على نفسه من الهلاك على قولين: القول الأول: إن الفدية تجب على المسن الذي يفطر بسبب عجزه عن أداء عبادة الصيام وهذا هو قول جمهور الفقهاء من الحنفية والشافعية والحنابل. الفدية تكون بإطعام مسكين عن كل يوم أفطره. (٥٢) والدليل في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامَ مَسْكِينٍ﴾. (٥٣)

من السنة: ما رواه البخاري عن عطاء أنه سمع ابن عباس يقرأ: ((وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين))، قال ابن عباس: «ليست بمنسوخة وهو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان الصوم فيطعمان عن كل يوم مسكيناً». (٥٤)

القول الثاني: لا تجب الفدية على المسن الذي أفطر لعجزه عن أداء عبادة الصوم بل هي مستحبة وهو قول المالكية. (٥٥)

أدلة القول الثاني:

استدل القائلون بأن الفدية مستحبة من المسن الذي عجز عن أداء فعل الصوم بالمعقول وبيان ذلك على النحو التالي :

١. أن السبب في إسقاط الفدية عن المسن هو وجود العجز عن الصوم، والمسن في ذلك كالمسافر والمريض إذ ليس عليهما فدية إذا ماتا قبل تمكنهما من الصيام . (٥٦)
٢. إن المسن إذا عجز عن الصيام فإخطاب لا يتوجه إليه، وبناء على ذلك فلا تلزمه فدية يفتدي بها مما لم يوجه إليه . (٥٧)

الترجيح :

بعد عرض آراء الفقهاء وأدلتهم فالذي أميل إليه هورجحان رأي جمهور القائلين بوجوب الفدية على المسن الذي يفطر بسبب العجز وذلك لقوة أدلتهم من الكتاب والسنة والمعقول .

مقدار الفدية: اختلف الفقهاء في مقدار الفدية التي يخرجها الشيخ المسن الذي يعجز عن الصيام على أقسام ثلاث :

أولاً : ما ذهب إليه الحنفية : فقدر الفدية عندهم هو نصف صاع من بر وزبيب أو صاع من تمر وشعير . (٥٨)
ثانياً : ما ذهب إليه المالكا و الشافعية : يطعم لكل مسكين مداً بمد النبي (صلى الله عليه وآله) . (٥٩) على اعتبار أن الفدية مستحبة .

ثالثاً : قول الحنابلة هو : من أفطر لكبر أو مرض لا يرجى شفاؤه فعليه مد من بر أو نصف صاع من غيره . (٦٠)

أدلة المذاهب :

استدل الحنفية على مذهبيهم (أدلة القول الأول) : بالقياس حيث قاسوا فدية الصيام على ما يطعم المكفر في الكفارات ، وحيث إن المكفر عن صيامه يطعم كل مسكين نصف صاع من الشعير والتمر والبر . (٦١)

أدلة القول الثاني : استدل المالكية والشافعية على قوهم بالمعقول وهو : « إن الفدية التي تجب على الشيخ المسن الذي يعجز عن أداء الصوم ما هي إلا كفارة ومعلوم أن الكفارة هي مد من الطعام » . (٦٢)

أدلة القول الثالث : استدل الحنابلة على قوهم بالقياس ، حيث قاسوا مقدار الفدية على مقدار الكفارة بجامع أن كلا منهما يعتبر جابراً للنقص الذي يلحق العبادة ويكون مقدار الكفارة هو مد من بر أو نصف صاع ممن غيره فكذلك تكون الفدية . (٦٣)

الرأي الراجح :

فإنه يترجح لي ما ذهب إليه المالكية والشافعية ، حيث قدروا مقدار الفدية بمد من الطعام من جنس صدقة الفطر ومعلوم أن أقل الطعام هو مد من الطعام لقوله : « مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَفْئِلِكُمْ » . (٦٤)

المطلب الثالث : الصيام عن المسن :

قد اختلف الفقهاء في مسألة الصيام عن المسن ، لذا فإن هذا المطلب يتناول تحقيقاً لهذه المسألة حيث يعرض آراء الفقهاء حول الصيام عن المسن مبيناً محل النزاع ، وأقوال الفقهاء وأدلة المذاهب ومناقشتها ويختتم بالترجيح ، على النحو التالي :

تحرير محل النزاع :

اتفق الفقهاء على عدم جواز الصيام عن المسن حال حياته لأنه عبادة بدنية بأصل الشرع ولم تدخلها النيابة كعبادة الصلاة وإنما يفطر ويخرج الفدية .

آراء الفقهاء في المسألة :

- **القول الأول :** إن المسن إذا مات ولم يقض ما عليه من صيام فيجوز لولييه أن يصوم عنه دون إلزام وخص ذلك بمن نذر الصوم . (٦٥)

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



• **القول الثاني:** إذا مات المسلم وكان عاجزاً عن الصيام عاجزاً مستمراً ولم يكن قد أخرج ما عليه من فدية فإنه لا يجوز أن يصوم عنه وليه لسقوط الفعل عنه فهو غير مخاطب بفعل الصوم بل خوطب بالفدية وعليه فيخرج أولياؤه مقدار فديته من تركته وهو قول المالكية. (٦٦)

أدلة المذاهب:

استدل الشافعية على قولهم بأحاديث من السنن:

أ. أدلة القول الأول:

— عن عائشة (رض) قال: «من مات وعليه صوم نذر فليصم عنه وليه». (٦٧)

عن ابن عباس، قال: أتت النبي (صلى الله عليه وآله) امرأة، فقالت له: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضي عنها؟ قال: «أرأيت لو كان على أمك دينٌ أما كنت تقضيه؟ اقضوا الله فالله أحقُّ...». (٦٨)

أدلة لقول الثاني استدلوا بالسنة والمعقول:

من السنة: ما رواه ابن عمر أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «من مات وعليه صيام شهر رمضان فليطعم عنه مكان كل يوم مسكين». (٦٩)

من المعقول: «قال إن الصوم عمل بدني لا يقبل الاتية في الحياة ولا بعد الممات كالصلاة». (٧٠)

الترجيح:

الذي آراه هو الجمع بين القولين في المسألة وعليه فإذا مات المسلم، وكان عليه قضاء ولم يتمكن من القضاء لعجز مستمر حل به فعلى ذويه أن يخرجوا الفدية من تركته، فإن لم تكن له تركة صام عنه وليه وهذا من باب البر والإحسان بميتهم.

الخاتمة:

في الختام نسأل الله السداد والتوفيق، وبعد هذه المسيرة فقد خرجت منها نتائج عديدة، من أهمها:

١. تم استنباط تعريف المسن في ضوء ما جاء في اللغة والاصطلاح، حيث قدمت هذه الدراسة تعريفاً للمسنة على أنه الشخص الذي كبر سنه وصاحب كبره ضعف وقصور في وظائف أعضائه ونتج عن هذا الضعف عدم المقدرة على تأدية العبادات البدنية بشكل تام.

٢. إن الدين الإسلامي يمثل نظاماً اجتماعياً متماسكاً، أولى الاهتمام بالإنسان بجميع مراحل حياته وخص من تقدم بهم السن بالرعاية والعناية والتوفيق والاحترام.

٣. يجوز للمسن الفطر في صيام الفرض في حال عدم مقدرة على الصوم ويجب عليه الإفطار إن خشي أن يلحق به هلاك أو أذى.

٤. ينبغي على المسن في تقديره لمشقة الصوم أو عجزه عن القيام به أن يجرب نفسه في الصيام فإن لحقه أذى ومشقة وضرر أخذ برخصة الفطر، وإن عجز عن التقدير بنفسه عليه أن يرجع لطبيب يقرر مدى قدرته على الصيام من عدمها.

٥. يجوز للمسن الذي تعين في حكمه الفدية إخراج القيمة في الفدية بدلاً من الإطعام وذلك من باب التيسير والتخفيف.

٦. إذا مات المسلم وكان عليه قضاء ولم يتمكن من القضاء لعجز مستمر حل به فعلى ذويه أن يخرجوا الفدية من ماله إذا كان قد أوصى بثلث ماله وما زاد عن الثلث فلا إيجاب عليهم أن يخرجوه من ماله وإن فعلوا فهذا من باب الإحسان والبر بميتهم، فإن لم تكن له تركة صام عنه وليه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على رسول الله وآله وصحبه أجمعين.

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م

الذكر البصري

المواضع:

- (١) العين، لابن قيم البصري: ١٩٦/٧.
- (٢) جمهرة اللغة: ٩٨٢/٢.
- (٣) الصحاح لابن حماد الجوهري الفارسي: ٨٠١/٢.
- (٤) مختار الصحاح للرازي: ٢٧٤/١.
- (٥) هيئة تأليف المنجد: ٣٥٣.
- (٦) اصلاح المنطق لابن السكيت: ١٧/١.
- (٧) شرح شواهد الايضاح لابن بري: ٦٤.
- (٨) المصباح المظير للحموي: ٣٢٩/١.
- (٩) سورة هود: الآية ٧٢.
- (١٠) سورة يوسف: الآية ٧٨.
- (١١) سورة القصص: الآية ٢٣.
- (١٢) سورة غافر: الآية ٦٧.
- (١٣) الصحاح للجوهري الفارسي: ٢٠٥٧/٥.
- (١٤) سورة آل عمران: الآية ٤٦.
- (١٥) سورة المائدة: الآية ١١٠.
- (١٦) ترتيب المنطق لابن السكيت: ٤١٠/١.
- (١٧) تاج العروس للزبيدي: ٢٠٩/١٥.
- (١٨) مختار الصحاح للرازي: ٢٠٠/١.
- (١٩) سورة هود: الآية ٧٢.
- (٢٠) سورة الشعراء: الآية ١٧٠.
- (٢١) سورة الذاريات: الآية ٢٩٠.
- (٢٢) بدائع الصنائع للكاساني: ٩٨/٧.
- (٢٣) البحر الطرائق لابن نجيم: ٣٠٨/٢.
- (٢٤) محيط الرهاني لأبي المعالي: ٣٩٢/٢.
- (٢٥) الجوهر النيرة للزبيدي: ١٤٨/١، البناية شرح الهداية للنعني: ٨٣/٤.
- (٢٦) البحر لرائي لابن نجيم: ٣٠٨/٢، التلخيص لكتاب التلخيص: ١٧٠/١.
- (٢٧) الخلاصة الفقهية للقروي: ١٢٦/١.
- (٢٨) مواهب الجليل للحطاب: ٤١٤/٢، كشاف القناع للبهوتي: ٣٠٩/٢.
- (٢٩) مغني المحتاج للشربيني: ٤٤٠/١، غاية الزين للتنازي بيلدا: ١٩١/١.
- (٣٠) سورة الأسراء: الآية ٧٠.
- (٣١) مصنف ابن أبي شيبة: ٣١/٥ (٢٣٤١٧).
- (٣٢) صحيح البخاري: ٢٣/٤ (٢٨٢٣).
- (٣٣) سورة الكهف: الآية ٥٠.
- (٣٤) تفسير الماوردي: ١٠١/١، البحر المحيط لابن حبان: ٢٤٥/١.
- (٣٥) صحيح البخاري: ١٠٥/٤ (٦٠١١)، مسند الشاميين للطبراني: ٢٩٣/١ (٥١٢)، شعب الإيمان للبيهقي: ٨٥/١٠.
- (٣٦) مسند الحميدي: ٤١٥/١ (٤٥٨)، مصنف ابن أبي شيبة: ٤٠٥/١.
- (٣٧) صحيح البخاري: ٥/٢ (٨٩٣)، جامع معمر بن راشد: ٣١٩/١١ (٢٠٦٤٩).
- (٣٨) مختار الصحاح للرازي: ١٨٠/١.
- (٣٩) سورة مريم: الآية (٢٦).
- (٤٠) تحفة الفقهاء للسمرقندي: ٣٤١/١، بدائع الصنائع للكاساني: ٧٥/٢.
- (٤١) مواهب الجليل للحطاب الرعيني: ٣٧٨/٢.
- (٤٢) المجموع للنووي: ٢٤٧/٦، السراج الوهاج للزهري: ١٣٦/١.
- (٤٣) المغني لابن قدامة: ١٠٤/٣.
- (٤٤) ثبت هذا الوجوب بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع.

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



٣٥٧

ن الكتاب قوله تعالى ((يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون)) سورة البقرة ١٨٣.

السنة : وردت أحاديث كثيرة تفيد وجوب وفرضية صيام رمضان من ذلك : ما رواه عمر بن الخطاب « الإسلام أن تشهد : إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحتج البيت إن استطعت إليه سبيلاً » مسند أحمد : (٣٦٧)٤.

جاء : العقد إجماع الأمة على فرضية وجوب صيام غير شهر رمضان بأصل الشرع وإن وجب عليه قبله أو كفارة أو قضاء الشرع.

مفة الفقهاء للسمرقندي : ٣٥٠/١.

حاشية الصاوي : ٦٨١/١.

دائع الصنائع للكاساني : ٧٧/٢.

مفة الملوك للرازي : ١٤٨/١ ، السراج الوهاج للزهري : ٥٨٤/١.

لدواء : هو مرض يطلق على من يصاب بفساد عقله بعامل كبر السن . معجم لغة الفقهاء : ١٧٢.

سورة البقرة : ٢٨٦.

مسند أحمد : ٢٢٤/٤١ (٢٤٦٩٤).

شرح الممتع لابن عثيمين : ٣٢٤/٦.

سورة البقرة : ١٨٤.

بل الأوطار للشوكاني : ٢٧٤/٤ ، فتح الباري لابن رجب : ١٨٠/٨ ، عمدة القاري للعيني : ١٠٥/١٨.

لغاية للمرغيناني : ١٢٤/١ ، البحر الرائق لابن نجيم : ٣٠٨/٢.

فقه العبادات كوكب عبيد : ٣١٨/١.

لاستدكار لابن عبد البر القرطبي : ٣٥٩/٣.

مُعونة للقاضي : ٤٧٩/٢.

المهذب للشيرازي : ٣٢٨/١ ، غاية الزين للجاوي : ١٩٢/١.

لروض المربع للبهوتي : ٢٣٤/١ ، المغني لابن قدامة : ١٥٠/٣.

لقتاوى الهندية : ٢٠٧/١.

لفقه المنهجي : ٩٣/٢.

شرح الممتع لابن عثيمين : ٢٧٥/١٣.

سورة المائدة : ٨٩.

لمغني لابن قدامة : ١٥٢/٣.

وضحة الطالبين للنووي : ٣٨٢/٢.

مسند اسحاق بن راهويه : ٣٦١/٢ (٩٠٠).

مسند أحمد : ٤٣٤/٣ (١٩٧٠).

نرح السنة للبيهقي : ٣٢٧/٦.

حاشية الصاوي : ٧١٥/١.

ر والمراجع :

قرآن الكريم .

لمصادر والمراجع .

نجيم ، زين الدين بن إبراهيم بن محمد ، (ت : ٩٧٠ هـ) ، البحر الرائق شرح كنز الدقائق : دارالكتاب الإسلامي ، ط ٢ ، د . ت .
جراحيق في التفسير أبوحيان محمد يوسف بن علي بن يوسف بن أبي الأندلسي (ت : ٧٤٥ هـ) ، صدقي محمد جميل والفكر بيروت ، ١٤٢٠ هـ .

ع الصنائع في ترتيب الشرائع : علاء الدين ، أبو بكر مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت : ٥٨٧ هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط ٢ ، هـ - ١٩٨٦ م .

بتشرح الهداية : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتاني الحنفي (ت : ٨٥٥ هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، هـ - ١٤٢٠ م .

تذكار : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم التميمي القرطبي ، (ت : ٤٦٣ هـ) تحقيق : سالم محمد عطا ،

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

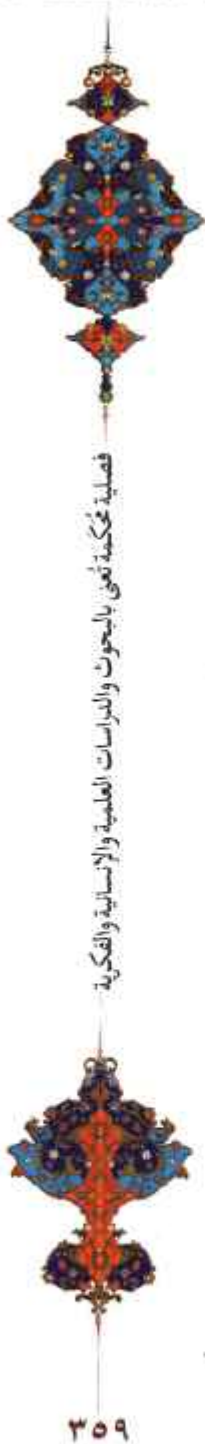


٣٥٨

٦. على معوض، دارالكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١-٢٠٠٠.
٧. إصلاح المنطق: أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (ت: ٢٤٤هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط: ١، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٢ م.
٨. تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسبي، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين: دار الحديث، ط: ١، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م.
٩. تحفة الفقهاء: محمد بن أحمد بن أبي أحمد أبو بكر علاء السمرقندي (ت: نحو ٥٤٠هـ): دارالكتب العلمية بيروت لبنان، ط: ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
١٠. تحفة الملوك: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ) تح: د. عبدالله ندير أحمد، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط: ١، ١٤١٧ هـ.
١١. ترتيب إصلاح المنطق ابن السكيت الأهوازي زينه وقدم له وعلق عليه: الشيخ محمد حسن بكاتي: مجمع البحوث الإسلامية إيران - مشهد، ط: ١، ١٤١٢ هـ.
١٢. تفسير الماوردي: التكت والعيون: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، (ت: ٤٥٠هـ) تح: السيد ابن عبد الحق صود بن عبد الرحيم: دارالكتب العلمية بيروت / لبنان.
١٣. الجامع: معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن (ت: ١٥٣هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، ط: ٢، ١٤٠٣ هـ.
١٤. جوهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن فريد الأزدي، (ت: ٣٢١هـ-) تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط: الأولى، ١٩٨٧.
١٥. الجوهرة النيرة: أبو بكر بن علي بن محمد الحداوي العبادي الزبيدي السبي الحنفي (ت: ٨٠٠هـ) المطبعة الخيرية، ط: ١، ١٣٢٢ هـ.
١٦. حاشية الصاوي: أبو العباس أحمد بن محمد الخلو، (ت: ١٣٤١هـ)، دار المعارف، ط: ١، ١٤٠٠ هـ.
١٧. الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية: محمد العربي القروي: دارالكتب العلمية - بيروت.
١٨. روضة الطالبين وعمدة المفتين: النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ) تح: زهير الشاوش: المكتبة الإسلامية بيروت - دمشق - عمان، ط: ٣، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م.
١٩. الروض المربع شرح زاد المستقنع: منصور بن يونس صلاح الدين ابن حسن إدريس (ت: ١٠٥١هـ) ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد ندير: دار المؤيد - مؤسسة الرسالة.
٢٠. السراج الوهاج على من المنهاج: العلامة محمد الزهري الغمراوي (ت: بعد ١٣٣٧هـ): دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت، ط: ١، ١٤٠٣ هـ.
٢١. شرح شواهد الإيضاح لابن بري.
٢٢. الشرح الممتع على زاد المستقنع: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ) دار ابن الجوزي، ط: ١، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ.
٢٣. شعب الإيمان: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحنبل جرد، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع الرياض، ط: ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
٢٤. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٢٥. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ) دار طوق النجاة، ط: ١، ١٤٢٢ هـ.
٢٦. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغبنائي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ): دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: ١، ١٤٠٧ هـ، ٢٠٠٣ م.
٢٧. كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم القراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ) تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي: دار ومكتبة الهلال.
٢٨. الفتاوى الهندية لجنة علماء برتاس نظام الدين البلخي: دار الفكر، ط: ٢، ١٣٩٠ هـ.
٢٩. فتح الباري شرح صحيح البخاري: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السنائي، البغدادي، (ت: ٧٩٥هـ)، القاهرة، ط: ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
٣٠. فقه العبادات: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ) اللجنة العلمية في مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م

الزَّكَاةُ وَالْبَيْضُ



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

الخيرية.

٣٠. الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي : الدكتور مصطفى الحن. الدكتور مصطفى البغا. علي الشريحي. دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط. ٤، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
٣١. كشاف القناع عن متن الإقناع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس اليهودي الحنبلي (ت: ١٠٥٩ هـ): دار الكتب العلمية.
٣٢. اللباب في شرح الكتاب: عبد الغني بن طالب بن حماد بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الملباني الحنفي (ت: ١٢٩٨ هـ) حققه: محمد محيي الدين عبد الحميد: المكتبة العلمية، بيروت - لبنان، د. ط. ١، د. ت.
٣٣. المجموع شرح المذهب: أبو كزيب محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ): دار الفكر.
٣٤. أخطأ البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز (ت: ٦١٦ هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط. ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
٣٥. مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦ هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد: المكتبة العصرية - الدار النموذجية بيروت وصيدا، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
٣٦. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١ هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عفا رشيد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط. ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٣٧. مسند إسحاق بن راهوي: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد إبراهيم الحنظلي، الملقب بابن راهوي (ت: ٢٣٨ هـ) تح: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، ط. ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
٣٨. مسند الحميدي: أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله القرشي الأسدي (ت: ٢١٩ هـ) حقق نصوده وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الداراني، دار السقا، دمشق - سوريا، ط. ١، ١٩٩٦ م.
٣٩. مسند الشاميين: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠ هـ) تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤ م.
٤٠. المصباح المبرق في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحنوي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠ هـ): المكتبة العلمية - بيروت.
٤١. المصنف في الأحاديث والآثار: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان (ت: ٢٣٥ هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت مكتبة الرشد - الرياض، ط. ١، ١٤٠٩ م.
٤٢. معجم لغات الفقهاء: محمد رواس قلعي، حامد صادق قنبي: دار القامس للطباعة والنشر والتوزيع، ط. ٢، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٤٣. المعونة على مذهب المدينة: عبد الوهاب أبو محمد عبد الوهاب علي بن نصر المالكي البغدادي القاضي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٩٨٨ م.
٤٤. ابن قدامة: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجعافيلي المقدسي (ت: ٦٢٠ هـ): مكتبة القاهرة.
٤٥. معنى الاحتجاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧ هـ): دار الكتب العلمية، ط. ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
٤٦. المذهب في فقه الإمام الشافعي: أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦ هـ): دار الكتب العلمية.
٤٧. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، (ت: ٩٥٤ هـ): دار الفكر، ط. ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٤٨. تحفة الزين في إرشاد المبتدئين: محمد بن عمر بن نوري الجاوي البغدادي (ت: ١٣١٦ هـ) دار الفكر بيروت، ط. ١، د. ت.
٤٩. نيل الأوطار: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠ هـ) تح: عصام الدين الصباغ: دار الحديث، مصر، ط. ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٥٠. الهداية في شرح بداية المبتدئين: برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشدي المرغيناني، (ت: ٥٩٣ هـ) تحقيق: طلال يوسف: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٥١. هيئة تأليف المنجد.

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م

الذِّكْرُ البَيْضُ



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



٣٨٦

Al-Thakawat Al-Biedh Maga-

Website address

White Males Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN 2786-1763

Deposit number

In the House of Books and Documents

(1125)

For the year 2021

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



٣٨٧

general supervisor

Ammar Musa Taher Al Musawi

Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Noureddine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon